

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٥٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١١/٩/٢٤ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

### قرر:

( المادة الأولى )

- تُعقد جلسات محكمة جنايات العرش ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ،  
دور شهر أكتوبر ٢٠١١ - استثنائياً - بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ،  
الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شيبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -  
محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

- تُعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف على العرش» ،
- التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، دور شهر أكتوبر ٢٠١١ - استثنائياً -
- بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم -
- مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثالثة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/١٠/٨

صدر فى ٢٠١١/١٠/٣

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى